

رئيس الهيئة

**قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (6) لسنة 2019 بتاريخ 20/1/2019
بشأن مد مهلة توفيق أوضاع شركات التأجير التمويلي والتصصيم**

مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الإطلاع على القانون رقم (10) لسنة 2009 بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية؛ وعلى قانون تنظيم نشاطي التأجير التمويلي والتصصيم الصادر بالقانون رقم (176) لسنة 2018؛ وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم (192) لسنة 2009 بإصدار النظام الأساسي للهيئة العامة للرقابة المالية؛ وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (137) لسنة 2018 بشأن ضوابط منح الترخيص واستمراره لشركات التأجير التمويلي والتصصيم؛ وعلى موافقة مجلس إدارة الهيئة بجلسته المنعقدة بتاريخ 20/1/2019؛

**قرر
(المادة الأولى)**

تمدد المهلة الممنوحة لشركات التأجير التمويلي والتصصيم المشار إليها بالمادة الثالثة من قانون تنظيم نشاطي التأجير التمويلي والتصصيم الصادر بالقانون رقم (176) لسنة 2018 المشار إليه، لمدة ستة أشهر أخرى اعتباراً من 14/2/2019 وذلك لتوفيق أوضاعها.

(المادة الثانية)

مع مراعاة المادة الأولى من هذا القرار، تلتزم شركات التأجير التمويلي والتصصيم بموافقة الهيئة في موعد أقصاه 31/3/2019 بمدى رغبتها في توفيق أوضاعها من عدمه وفقاً لقانون تنظيم نشاطي التأجير التمويلي والتصصيم المشار إليه والقرارات الصادرة عن مجلس إدارة الهيئة في هذا الشأن، على أن تلتزم حال إبداء رغبتها في توفيق الأوضاع، بأن تقدم للهيئة بحد أقصى التاريخ المشار إليه بهذه المادة، برنامج مرفق به خطة زمنية بما اتخذه وما ستتخذه من إجراءات لتوفيق أوضاعها.

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية وعلى الموقع الإلكتروني للهيئة، وبعملية اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره بالوقائع المصرية.

رئيس مجلس إدارة الهيئة

د. محمد عمران

٦٧٦